

فلا قصر لها يئر ولا يسا في لفرض لم يقصر المحلل
ولار قتي و زوجة وجندي قبل سرتلطين
اوان لم يعبر فوا الله من متبوعتم يقطعها فلو
نودهما قصر الجنم ي اءن لم يثبت وعمدم
اقترايه بمن جهل سفره اءو بعتهم فلو افتد
به اءو بمن طنة مسخره افبان بقيما فقط اءو تم
محدد انتم ولو استخلف قاصر يثم اءتم المقد
كاسه مام اءن اقتدي به ولو طنة مسخره اءو شك
في نية قصره اءن قصر ونية في تحريم وتحدر
عن سنا فيها دواتا فلو شك هل نوي القصر او ترد
في اءنه يقصر اءتم ولو قام اءه منه في الشيء فشك
اوهو فتم اءتم اءو قام لها قاصر بلا موجب
فيه تمام بطلت صلاته كما ساهي له وجاهلا فليعد

ويجعد

ويجعد للسهو فان اءر اءنه ان يهتم اءدم قام يثم
و دوا في صلاته سفيه فوا نتي فيها اءه وشك
اءتم و علم بجوانه فلو قصر جاهل به لم يقع صلاته
والا فضل صوم لم يقصر وقصره اءن بلغ سفره

ثلاث مراحل ولم يختلف في قصره **فصل**

الاول في المصنفه فقط هو الفهم والادب والرواية والاصحاح
بجوار جمع نصرك ومغربين فقد عاونا اءه خير اءي
اوعضه انتم فضل لساير وقت اءو في اءو نسيان اءو اول او صل
ذالك الناز فيهما بالصواب
زاخير ولغيره تقديم فاشهد له ترتيب ونية في ايها الاصل بتقديم
تجميع في اءو في اءه موقعا ولو ذكر بعد اءه ترك
وكن من اءو في اءه عاها اول جمعها اءن نيا فانا ذكرا اءه من كان
ولم يطل فضل تدارك اءه اء بطلت ولا جمع ولو
يجعل اءه اءها بلاحج تقديم و دوا في سفره
اى عقد ثانيا فلو اء قام قبله فلاحج وشروط
لانها قوم الثانية